

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
شرف-إخاء-عدل

الوزارة الأولى
المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء

اتفاقية تعاون أكاديمي وعلمي

بين المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء بموريتانيا

ومعهد العلوم القضائية والقانونية بالسودان

يمانا بأهمية تمتين العلاقات بين القطرين الشقيقين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والجمهورية السودانية، وانطلاقا من ضرورة العمل على التنسيق بين البرامج التعليمية ومناهجها، وكذلك على دفع الدراسات القضائية والقانونية في موريتانيا والسودان في اتجاه التعميق، بما يساعد على تكوين كفاءات وقدرات عالية في مجال القضاء والقانون والعلوم وال المجالات المرتبطة بذلك، بما يتاسب والتحولات المهنية والتكنولوجية في هذا الميدان، و عملا بمقررات لجان التعاون المشترك بين القطرين الشقيقين، ورغبة من الطرفين المتعاقدين في توسيع مجالات التعاون المشترك طبقا لوحدة الأهداف الأكademie والعلمية مع ضرورة احترام القوانين الجاري بها العمل في كلا البلدين.

فإن معهد العلوم القضائية والقانونية في الجمهورية السودانية ، مؤسسة جامعة عمومية مختصة في تكوين وتأهيل القضاة والمساعدين القضائيين والقانونيين ويمثلها مديرها ...، والمدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء في موريتانيا ، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وتتمتع بالشخصية القانونية وبالاستقلال المالي مختصة بتكوين القضاة وكتاب الضبط ويمثلها مديرها العام الأستاذ : د. محمد ولد عبد القادر ولد اعلاوه ، قررا الاتفاق على إطار للتعاون الأكاديمي والعلمي بين المؤسستين وفق المقتضيات التالية..

الفصل الأول:

- توطيد التعاون الأكاديمي والعلمي ودعمه بين المؤسستين وذلك عن طريق:
 - إرساء قنوات للاتصال المستمر بين المؤسستين
 - استقبال متبادل للطلبة وإدراجهم في الأislak الدراسية المناسبة
 - تبادل الأساتذة والمكونين
 - تنظيم ورشات تدريبية ودورات تكوينية أساسية ومستمرة مشتركة
 - تصور مشاريع بحوث مشتركة في مجال الإدارة وعلومها وتنفيذها
 - تبادل الوثائق والمطبوعات والبحوث بين المؤسستين
 - تنظيم زيارات دورية للطلبة والأساتذة
 - تسهيل مهمة تسجيل طلبة المؤسستين في مختلف المراحل الدراسية وتسهيل عملية انتقالهم من هذه المؤسسة إلى تلك حسب ما نقتضيه إجراءات التسجيل المعمول بها في كلا البلدين
 - تنفيذ دروس من قبل أساتذة في بعض التخصصات في كلتا المؤسستين في صيغة أستاذ زائر.

الفصل الثاني: مجالات العمل

- التكوين الأساسي والمستمر:
 - تصور دورات تدريبية في إطار التكوين المستمر وتنظيمها
 - التأثير الأكاديمي:
 - الإسهام في الإشراف على رسائل الدراسات العليا في الإدارة وعلومها
 - المشاركة في لجان مناقشة الرسائل التي تدخل في الاختصاصات المعنية
- النشر والإنتاج:
 - تشجيع نشر المقالات والبحوث التي تصدرها المؤسستان في الدوريات والمجلات العلمية
 - تسهيل مهمة الأساتذة الباحثين في كلتا المؤسستان لإنجاز بحوث تتعلق بتخصصاتهم الإدارية
 - التزام الطرفين المتعاقددين باحترام حقوق التأليف والملكية الفكرية في كنف التشريعات الجاري بها العمل في كل من البلدين.
- الأنشطة العلمية:
 - تنظيم مناسبات دورية للقاءات دراسية علمية وأكاديمية
 - إشراك الطرف الثاني في الأنشطة العلمية التي ينظمها الطرف الأول

الفصل الثالث: التزامات الطرفين

- يلتزم الطرفان ببذل كل الجهود لتنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية
- تتحمل الجهة الموقدة نفقات سفر موظفيها في حال المشاركة في أي نشاط علمي أو ثقافي خارج عن إطار مهام التدريس والتكوين والإشراف العلمي، فيما تتکفل الجهة المستقبلة بنفقات الإقامة والإعاشه والتقلات الداخلية.

الفصل الرابع: مدة صلاحية الاتفاقية

- تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد توقيعها ويتم الإعلان عنها
- يمتد العمل بهذه الاتفاقية أربع سنوات قابلة للتجديد بصفة تلقائية ما لم يبدي أحد الطرفين رغبته في إلغائها. ويتم تجديد الاتفاق بعرضه مجدداً على سلطة الإشراف في البلدين وفقاً للإجراءات المعمول بها للمصادقة.
- يبلغ أحد الطرفين الآخر بإلغاء هذه الاتفاقية بمكتوب رسمي قبل ثلاثة أشهر، على أن يستمر العمل بها حتى انتهاء تنفيذها. ويتوافق على تفاصيل تنفيذ الأنشطة والمشاريع الجارية في صورة تم الاتفاق على وضع نهاية للاتفاقية قبل الأجل.

الفصل الخامس: فض النزاعات المحتملة:

- في حالة اختلاف بين الطرفين المتعاقددين حول كيفية تفسير بنود هذه الاتفاقية أو أحد بنودها يعهد إلى لجنة مشتركة مكونة من ممثلين عن كل طرف للبت في الأمر.

التوقيع